

## ميثاق حقوق الطفل العربي

في ديسمبر ١٩٨٤ أقرّ مؤتمر وزراء الشئون الاجتماعية العرب (ميثاق حقوق الطفل العربي) وبهذا اختتمت مرحلة طويلة من الدراسة والمراجعة والتفكير في هذه القضية الحيوية بالنسبة لحاضر الأمة العربية ومستقبلها والتي ظلت مهملة من حساب التشريعات العربية حتى الآن.

وإذا كان إقرار هذا الميثاق الذي تنشر فيما يلي نصه الكامل لتيسير وصوله إلى أكبر عدد من المعنين بقضايا الطفولة في العالم العربي ، إذا كان إقرار هذا الميثاق نهاية مرحلة طويلة من الإعداد والتحضير والإقناع والمجادلة لجعله حقيقة واقعة ، فإن إقراره يعني في الوقت ذاته بداية مرحلة جديدة من العمل على وضعه موضع التنفيذ ، وعصمته من الإغفال والنسيان ، وتحويله إلى حقيقة فاعلة في حياة المجتمع العربي المعاصر . إن هذه المرحلة ستتطلب دون ريب سن أنواع من التشريعات داخل كل بلد عربي تقنن تنفيذ المبادئ التي تضمنها الميثاق كما تتطلب توفير الأموال والخدمات والكادر البشري التي يفرضها تنفيذه وهذا ما نرجو أن تتواءل الأجهزة الحكومية بالعناية الجادة التي تجعل تنفيذه ممكناً.

إننا إذ ننشر هذه الوثيقة القومية الخطيرة ليحدونا الرجاء بمبادر عصر جديد من تاريخ الطفولة العربية ترتفع فيه إلى الدرجات العليا من اهتمامات الأمة وتوجهاتها.

### الدول العربية :

إنطلاقاً من عقيدتها ، ومن حقيقة أن وطنها هو مهد البيانات ، ووطن الحضارات والثقافات ذات القيم الإنسانية السامية التي كرمت الإنسان ، وأكده وأصرت على حقه في الوجود الإنساني المتقدم والحياة العزيزة العاملة بالحرية والعدل والمساواة ، والمؤكدة لمكانة الإنسان وبوره في المجتمع ، وفي الوجود عامه ، مستخلفاً في الأرض.

وإنطلاقاً من الحقائق الموضوعية لواقعها الحر ، في ملامح نضارتها وتطلعها مستقبل زاهر بالخير والنماء المتصل بالمسارع ، الموظف عدلاً ومساواة لخير أبناء الأمة العربية كافة.

وإدراكاً لما يواجه هذا الواقع من تحديات مصيرية مائة ، تتمثل التجربة التي فرضها وكرسها الاستعمار والتي لا رد يكافيء ويزيل فداحتها غير الوحدة ، والاختلاف الاقتصادي والاجتماعي الذي لا وجه للتخلص منه غير

التنمية الاقتصادية والاجتماعية الشاملة ، والاستعمار بشتى صيفه وصورة وأكلحها الاستعمار الاستيطاني الصهيوني الذي لاح له إلا بالتحرير الشامل ، والغزو الفكرى والثقافى الذى لا مجابه له إلا بتاكيد الأصلة العربية.

واعتزازاً بما أرسته الأمة العربية ، عبر تاريخها ، من مفاهيم وأعراف اجتماعية بهدف التطور الحضارى للإنسان .

واقتناعاً بحقيقة أن أطفال اليوم هم شباب الغد ورجاله ونساؤه ، وصناع مجده ، وأنه بمقدار ما نرعاهم ونتعهد لهم ونستثمر فيهم نيسر صنع ذلك الغد الجيد ، وحرصاً على تأمين مستقبل الأمة العربية واستمرار تراثها القومى ومسيرتها الوحدوية وعطائنا الحضارى ودورها التاريخي .

واعترافاً بأن الجهود المتولدة في تنمية الطفولة ورعايتها في الوطن العربي ما زالت غير كافية ، وغير متكافئة مع ما نرجو ونأمل لأطفالنا في حاضرهم ، ومع ما يؤمن تأييلهم للأضطلاع بمسئوليية بناء مستقبل أمتهم والنور عنها .

وتمثلأً لما تضمنه ميثاق الأمم المتحدة وإعلان منح الشعوب حق تقرير المصير ، وإعلان التنمية والإنسان الاجتماعي ، والإعلان العالمي لحقوق الإنسان والإعلان العالمي لحقوق الطفل ، وغيرها من المواثيق الدولية .

والتزامـاً بالمبادئ والأهداف المضمنة في ميثاق جامعة الدول العربية ، وفي نظم وكالاتها المتخصصة ، وفي ميثاق العمل الاجتماعي للدول العربية ، وفي استراتيجية العمل الاجتماعي في الوطن العربي ، واستراتيجية تطوير التربية في الوطن العربي ، وما صدر عن مؤتمرات القمة العربية بشأن العمل العربي المشترك ، وما تضمنته استراتيجية العمل الاقتصادي العربي المشترك ، حرصاً على تأمين تنمية ورعاية وحماية شاملة وكاملة لكل طفل عربي من يوم مولاده إلى بلوغه الخامسة عشر من العمر .

تصدر الميثاق الآتي نصـه ، متعاهدة على الالتزام بمبادئه وأحكامـه ، أساساً لسياستها وخططها وجهودها في مجال تنمية الطفولة ورعايتها .

## المبادئ

يرتكز هذا الميثاق على المبادئ التالية :

### ١- المنطلقات الأساسية:

١ - تنمية الطفولة ورعايتها وصون حقوقها مكون أساسى من مكونات التنمية الاجتماعية بل هو جوهر التنمية الشاملة ، والطفولة هي المستقبل ، والعامل الحاسم في صنعه ورعايتها أولوية مقدمة في جهود التنمية ، وأولوية في البرامج القطاعية ، قصد منح الطفل خير ما عند أمتنا لضمان صنع خير ما في الوجود بخير ما في الإنسان ولخيره .

٢ - تنمية الطفولة ورعايتها ، التزام دينى ووطنى وقومى وإنسانى ، نابع من عقيدتنا ، وقيمـنا الروحية

والاجتماعية ، وتراثنا ومبادئنا ، وواقعنا ، واستجابة لطبيعتنا.

٣ - التنشئة السوية لأطفالنا مسؤولية عامة ، تقوم عليها الدولة والأمة ، ويسمى فيها الشعب من منطلق التكافل الاجتماعي ، وتنتجه لتنمية الطفل تربية تترى ذاته وكيانه بحب أقرانه وأسرته ويرحب وطنه ، والاعتزاز بتراث أمته وحضارتها ، والعمل لتحقيق وحدتها وصنعن تقدمها .

٤ - الأسرة نواة المجتمع وأساسه ، قوامها التكافل على مدى الدين والأخلاق والمواطنة ، وعلى الدولة تعق مسؤولية حمايتها من عوامل الضعف والتحلل ، وتوفير الرعاية لأفرادها وإحاطتها بالضمانات الكافية ، ومد الخدمات الأساسية التي تعين على تطويرها ، وعلى رفع قدرتها الاجتماعية والانتاجية في بناء الأمة وتقدمها ، ولتكون قادرة على منع أبنائها الرعاية والدفء والحنان والاطمئنان والاستقرار والأمن الاجتماعي المفضي للنمو المعافى في كل منها ، ولا يكون سحب ولاية الأسرة على أبنائها إلا لضرورة قصوى تتمثل في تأثيرها المرغوب على مستقبل هؤلاء الأبناء .

٥ - دعم الأسرة للنهوض بمسؤوليتها نحو أبنائها هو الأساس في جهود تنمية الطفولة ورعايتها ، وعلى الدولة أن توفر لها الاستقرار الاقتصادي والاجتماعي .

٦ - الأسرة الطبيعية هي البيئة الأولى المفضلة لتنشئة الأطفال وتربيتهم ورعايتها ، والأسرة البديلة هي الخيار المقدم للاقتاء تتعذر هذه التنشئة والرعاية في كنف الأسرة الطبيعية ، وهي مفضلة على جميع صور الرعاية الأخرى ، بما فيها الرعاية المؤسسية .

٧ - الالتزام بتؤمن الحقوق الواردة في الإعلان العالمي لحقوق الطفل لأطفال العرب كافة ودون تمييز .

#### ب- الحقوق الأساسية للطفل :

٨ - تأكيد وكفالة حق الطفل في الرعاية والتنشئة الأسرية قائمة على الاستثمار الأسري ، ومشاعر التعاطف والدفء والتقبيل ، وإحلاله المركز اللائق به في الأسرة بما يمكنه من التفاعل الإيجابي في رحابها ، وأن يكون محور اهتمامها به يضم نتبية وشباع حاجاته البيولوجية ، والنفسية والروحية والاجتماعية ، وبما ييسر له بناء شخصية مستقلة ، وحرية في الفكر والرأي ، تتكافأ مع قدراته دون تمييز بين البنين والبنات .

٩ - تأكيد وكفالة حق الطفل في الأمان الاجتماعي ، والنشأة في صحة وعافية قائمة على العناية الصحية ، والوقائية والعلاجية ، له ولأمه من يوم حملها ، وبإصالح البيئة التي ينمو فيها ، وحقه في المسكن الملائم الذي يظله وتغذيته تغذية كافية ومتوازنة وملائمة لأطوار نموه .

١٠ - تأكيد وكفالة حق الطفل في أن يعرف باسم و الجنسية معينة ، منذ مولده .

١١ - تأكيد وكفالة حقه في التعليم المجاني والتربية في مرحلتي ما قبل المدرسة والتعليم الأساسي - كحد أدنى بحسبان أن التعليم هو حجر الزاوية في التغيير الدائم وفي اكتساب الاتجاهات والمهارات والقدرات التي يواجه بها كل الواقع الجديد بالمعرفة المتعددة ، ويتأخلص بها من القيم الارتقافية والتقاليد البالية

السلبية، وينشأ بها على التفكير العلمي والموضوعي وحسن التقدير، وحب العمل وحسن أدائه ، كما يمده بالقدرة على رفع مستوى معيشته وثقافته العامة ، وعلى الأسهام الإيجابي في حياة مجتمعه وأمنه، وضمان حقه في الثقافة المستمرة ، وفي حسن استثمار أوقات الفراغ ، وفي الترفيه عن نفسه باللعبة والرياضة والقراءة.

١٢ - تأكيد وكفالة حق في الخدمة الاجتماعية المجتمعية والمؤسسية المتكاملة والتوازنة ، الموجهة لكل قطاعات الطفولة في البدائية والريف والحضر ، وبخاصة لبناء فقراء هذه البيانات كافة ، وللأقليات والمعوقين والمهوبيين كل فئة وفي حاجاتها ، وبما يضمن لها الفرصة في العيش الهنيء والنشاء السوية والانخراط في حياة المجتمع والاسهام في بنائه وتطوره.

١٣ - تأكيد وكفالة حق الطفل في رعاية الدولة وحمايتها له من الاستغلال ومن الاعمال الجسماني والروحي ، حتى إذا كان ذلك من جانب أسرته ، وتنظيم عمالته بحيث لا تبدأ إلا في سن مناسبة ، وحيث لا يتولى عملاً أو حرفة تضر بصحته أو تعرضه للمخاطر ، أو تعرقل تعليمه ، أو تحجب فرص نموه من الناحية البدنية أو العضلية أو النفسية أو الخلقية أو الاجتماعية وأن يكون مقدماً في الحصول على الوقاية والاغاثة عند الكوارث ، وخاصة الأطفال المعوقين.

١٤ - حقه في أن يتفتح على العالم من حوله ، وأن ينشأ على حب خير الإنسان ، وأن يدرك أهمية الإسلام والصداقة بين الشعوب ، ومحبة إخوانه في الإنسانية.

### جـ- صون الحقوق وضبط المذاهب :

١٥ - صون هذه الحقوق واحتاطها بالحماية التشريعية في كل دولة عربية التزاماً بأحكام هذا الميثاق ، وأن تكون مصلحة الطفل الاعتبار المقدم في كل الحالات.

١٦ - الأخذ بالناهج التنموية والواقية ، ذلك أن التنمية الشاملة المتكاملة المتوازنة هي الحل الجذرى لقضايا الطفولة وغيرها من القضايا وإن رعاية الطفولة من الاعاقة أفضل من علاجها منها بعد حدوثها.

١٧ - الأخذ بمبرأ التكميل في توفير الحاجات الأساسية للأطفال وتقديم الخدمات ، وشمول وعدالة توزيعها ، وتركيزها حيث الحاجة الأكبر والسعى المتصل ، من خلال العمل العربي المشترك ، لتقليل الفجوة المائة في مجال تنمية الطفولة ورعايتها بين الأقطار العربية.

### الأهداف

يهدف هذا الميثاق إلى تحقيق ما يلى :

١٨ - إن الهدف الأساسي لهذا الميثاق هو ضمان تنشئة أجيال من الأطفال العرب تجسد فيهم صورة المستقبل الذي نريد ، ولهم القدرة على صنع ذلك المستقبل ، أجيال عربية تؤمن بربها وتمسك بمبادئه عقيقتها ،

وتدرك رسالتها القومية ، وتخالص لأوطانها في ثقة بتنفسها وأمتها ، وتلتزم بمبادئ الحق والخير ، تتطلع فكراً ومارسة وسلوكاً نحو المثل الإنسانية العليا ، في سلوكها الفردي والجماعي.

وتدرج تحت هذا الهدف الأساسي وفي خدمته الأهداف التالية :

١٩ - تأمين حياة الأسرة وتوفير حاجاتها الأساسية وضماناتها الاجتماعية لينشأ أطفالها في استقرار في ظل رعايتها رعاية تامة تلتزم الدولة بتوفير أسبابها ، وفي مجتمع يضمن فرص العالة الكاملة لأبنائه ، ويلتزم أبناؤه بالانكباب على العمل وزيادة الانتاج ، وتمكن الأم من تقديم أكبر قدر من الرعاية لأطفالها.

٢٠ - توفير الرعاية الصحية الكاملة في وجوهها الوقائية والعلاجية لكل طفل عربي ولأمها.

٢١ - إقامة نظام تعليمي سليم في كل دولة عربية وعلى نطاق الوطن العربي يكون الزامياً في مراحله الأساسية ، ومجانياً في كل مراحله للقادرين على مواصيته ، من مرحلة ما قبل المدرسة وحتى التعليم العالي ، دون تمييز بسبب القدرة الاقتصادية أو الميول الاجتماعية أو الرأي السياسي وأن يسترشد في ذلك باستراتيجية تطوير التربية في الوطن العربي.

٢٢ - تأسيس خدمة اجتماعية متقدمة ، ذات اتجاه تنموي ، تبسيط لكل الأطفال في كفاية وتكامل وتوافق ، وبخاصة للأسر الفقيرة وتركز حيث الحاجة الأكثر والموقع الأبعد ، ونأخذ وسائل الدفاع الاجتماعي في الوقاية من الانحراف ومعالجة المنحرفين.

٢٣ - تأسيس نظام للرعاية والتربية الخاصة للأطفال المعوقين ، تضمن للمعوقين الاندماج في الحياة الطبيعية والمنتجه لمجتمعهم ، وتحفيز للموهوبين الفرص لازدهار مواهبهم وابرازها نفعاً ولامتهم.

## المطلبات والوسائل

يتطلب تمثيل المبادئ التي نص عليها هذا الميثاق وتحقيق الأهداف التي حددتها توفير المطلبات واتباع الوسائل الفعلية على إتمام ذلك وهذا يقتضى تعبئة الموارد القومية كافة ، والحرص على اتباع الوسائل المجرية ، التي ثبتت نجاعتها وبخاصة في الوطن العربي.

٢٤ - توفر الإرادة السياسية واتخاذ القرار السياسي الذي يجعل تنمية الطفولة ورعايتها أولوية عربية عليا.

٢٥ - الاسراع بالتنمية القومية الشاملة والالتزام بالخطيط العلمي لتنمية ورعاية الطفولة ، وفي وضع برامجها وتنظيمها وإدارتها وتنفيذها ومتابعة نتائجها وتقديم مسارها.

٢٦ - قيام لجنة للطفولة في كل قطر عربي ، تضم في عضويتها الأجهزة الرسمية والأهلية والشعبية ذات الاختصاص والاهتمام برعاية الطفولة ، وتنسيق جهودها في مجال وضع السياسة والخطيط والتنفيذ والمتابعة والتقويم ، وأن تكون من مهامها العاجلة ما يلي :

١ - إجراء دراسات ومسوح شاملة لتقدير الوضع الراهن لأحوال الطفولة من مختلف الجوانب الاقتصادية والاجتماعية والصحية والتربوية والثقافية لتكون هذه الدراسات أساساً للخطيط لجهود رعاية الطفولة.

ب - وضع خطة متكاملة مسترشدة بما تضمنه هذا الميثاق ، وما خططت استراتيجية العمل الاجتماعي في الوطن العربي ، وتحديد أولويات وخطوات تنفيذ هذه الخطة الزمنية والأمكانيات والموارد اللازمة لتنفيذها ، في إطار الخطة الوطنية للتنمية الاقتصادية والاجتماعية.

٢٧ - اعتماد المنهج المتكامل في تقديم الرعاية والخدمات الأساسية للأطفال ، من خلال المراكز المتعددة الأغراض وعلى يد الأفراد المتعدد المهارات والواجبات.

٢٨ - الاهتمام بأمر التدريب الذي يشمل القيادات المهنية المتخصصة في مجالات رعاية الطفولة والأمومة وخدماتها ، كما يشمل القيادات المحلية وقيادات التنظيمات الأهلية والشعبية ، مع التركيز على الأطر المساعدة ، والعاملة على المستويات القاعدية ، فذلك موقع الحاجة ، والخدمة المباشرة ومحك الجنوبي في الجهود الموجهة لرعاية الطفولة والأمومة.

وهذا يقتضي مراجعة نظم وبرامج التخصص والتدريب للقوى البشرية العاملة في ميادين الطفولة ، والتركيز على الظروف والمشكلات البيئية حين وضع تلك البرامج ، والأخذ بالأساليب البسيطة في تقديم الخدمات مع الاحتفاظ بكفايتها.

٢٩ - إقامة شبكة من المؤسسات والمرافق متعددة الأغراض الممكنة من إيصال الخدمات الأساسية للأطفال في مختلف بيئاتهم مع التركيز على البايدية والريف والاحياء الفقيرة بالمدن ، وأن يكون موطن الخدمات في المراكز والمؤسسات التي يتألف الناس ارتياها كالمدارس والمراكز الاجتماعية والمساجد وذلك في حدود الإمكانيات المتاحة.

٣٠ - الالتزام بما خططت استراتيجية تطوير التربية في الوطن العربي وتوفير مستلزمات تنفيذها.

٣١ - اعطاء مزيد من الاهتمام والجهد لرعاية وتربية طفل ما قبل المدرسة والعمل على توفير مختلف الصيغ المؤسسية من دور الحضانة ورياض الأطفال والكتائب ، والساحات والحدائق وأندية الأطفال ، نظراً لأهمية واستراتيجية هذه المرحلة في حياة الطفل الحاضرة والمقبلة وفي تكوين شخصيته.

٣٢ - دعم جهود المؤسسات التي تخدم الطفولة ، وبخاصة تلك القائمة في البايدية والريف والاحياء الحضرية الفقيرة ، وتعزيز نظام الصحة المدرسية.

٣٣ - الاهتمام بالاحصاءات والبحوث ودعم مؤسساتها وأجهزتها وإنشاء الجديد منها في كل دولة عربية وعلى مستوى الوطن العربي.

٣٤ - توفير الموارد البشرية والمادية الازمة لتنفيذ خطط وبرامج رعاية الطفولة ، ورسم سياسة مستقرة لتمويل هذه الخطط والبرامج ، بما يحقق نجاحها واستمرارها.

٣٥ - تطوير الإدارة والأجهزة التنظيمية والمؤسسية لتكون قادرة على التكيف مع متطلبات كل خدمة من الخدمات المطلوبة وكل مرحلة من مراحل العمل ، وإنشاء إدارة متخصصة في رعاية الطفولة في إطار الهيكل التنظيمي للجهة المختصة .

٣٦ - الحرص على المشاركة الأسرية والشعبية في رعاية الطفولة وتنميتها ودعم مؤسساتها وهيئاتها وجمعياتها ، واتحاداتها الأهلية والشعبية والحرص على حفز الجهود الذاتية والبادرات المحلية ، بدعمها مالياً وتدريب أطرها لتكون أكثر قدرة على مساعدة الأسر وتقديم البرامج المحلية المناسبة للأطفال ، وأن تتخلل مشاركة الهيئات الأهلية والشعبية كل مراحل تقرير السياسات والخطط ، ووضع البرامج واقتتسام الأدوار ، والتنفيذ والمتابعة والتقويم ، في إطار اللجنة الوطنية والجانب المحلي التي قد تتبثق عنها ، تحقيقاً لشعبية المشاركة وفعاليتها وفعاليتها إذ المشاركة الفاعلة في هذا المجال الحيوي توفر امكانات وقدرات وموارد هائلة ، وتشكل مدرسة في التعاون والتكافل ، وتدريب المواطنين على العمل العام ، وبث روح الاخاء في المجتمع.

٣٧ - نشر درجة عالية من الوعي وتأصيله لدى الوالدين وأفراد الأسرة بل والمجتمع العربي كله ، مما يستوجب إفراد مكان وجهد خاص للتوعية المجتمع العربي بأهمية الطفولة ، ومراحل نموها ، وضرورة رعايتها وتنميتها ،أخذًا بالtóعية الاجتماعية كأداة هامة تمهد الطريق لإدراك أهمية الطفولة ، وتبصر المواطنين بابعاد مشكلاتها ، واستثناء وتبعد جهودهم للتحرك الايجابي والعمل البناء في هذا المجال الحيوي . يزيد من أهمية هذا الجهد في مجال التوعية ما تعانيه غالبية قطاعات المجتمع العربي من نقص شديد في الوعي بمراحل نمو الطفل ومختلف حاجاته من حاليه الجنينية وعبر أطوار نموه ، يستوى في هذا الأغذية والفقراء ، وال المتعلمين والأميين ، والرجال والنساء ، على نحو ما كشفت الدراسات الميدانية وربود الدول على الاستبيانات ، إن هذا أمر تهمله نظمنا المدرسية في كل مراحلها ، ولا توليه أجهزة الإعلام والاتصال الجماهيرية والاهتمام المناسب والمنتظم الذي يتکافأ وقدره ، كما أن قلة من الكتب والمقالات قد تناولته بصورة لم تعمد إلى التبسيط .

٣٨ - الاستعانة إلى أقصى حد بوسائل الاعلام المختلفة مطلوبة بصورة ملحة وعاجلة إذ بدون هذا لا يمكن أن تؤسس عملاً تافعاً في مجتمع تشكل الأمية عقبته الاجتماعية الأساسية ، وأجهزة الاعلام ، بفضل انتشارها في أنحاء الوطن العربي ، ويفضل تأثيرها البالغ في تكوين الرأي العام وبحسبانها مصدر المعرفة الوحيد الميسور للأميين ، مدعوة لتحسين جانب كبير من جهدها وبرامجهها لخدمة قضياباً الطفولة ، من خلال برامجها المتخصصة ، ومن خلال مراعاة أهمية دورها في تنقيف و التربية الأطفال والكبار في برامجها العامة .

ولابد من تنقية ما تقدمه أجهزة الاعلام من البرامج المستوردة الضارة والمجافية لقيمنا ، والسلبية التأثير على أبنائنا .

٢٩ - التشريعات السليمة هي ضمانة تقنن الحقوق ، ومن بينها حقوق الطفل وصون حرمتها وهي كذلك وسيلة من وسائل تأكيد الالتزام بهذا الميثاق وتحقيق أهدافه يتطلب وجود الإطار التشريعي لكفالة وضمان حقوق الطفل المنصوص عليها في هذا الميثاق.

ولابد للإطار التشريعي أن يشمل الأمور التالية :

أ - إقرار الحماية التشريعية لحقوق الطفل ، وتفصيلها بصورة جلية.

ب - سن وتعديل القوانين.

١ - تعديل القوانين العامة بما يحقق مصلحة الطفل والأسرة ورعايتها وفقاً لما تضمنه هذا الميثاق.

٢ - سن تشريعات خاصة بحماية ورعاية الطفولة متصلة عن القوانين العامة تقر الوضعية القانونية للطفل ، وتضمن حمايتها ورعايتها ، وحماية أسرته ورعايتها ، أو تعديل الموجود منها لينسجم مع أحكام هذا الميثاق ، ومنها :

أ - قانون للأسرة ، تبني أحكامه على مصلحة الطفل ومصلحة الأسرة وإقرار الحقوق المنشورة الواجبة النفاذ وبخاصة في المجالات التالية :

١ - تحديد الحد الأدنى لسن الزواج وإلزام الراغبين فيه بإجراء الفحوصات الطبية للتحقق من لياقتهم الطبية.

٢ - تنظيم تعدد الزوجات وفق أحكام الشريعة الإسلامية.

٣ - تنظيم الطلاق.

٤ - تنظيم الإنفاق على الطفل وربطه - في حالة الطلاق - بمستوى دخل الأب أو العائل.

٥ - إقرار حق الطفل في المسكن الملائم وتحديد حرية المالك سواء كان الأب أو الأم ، في التصرف في المسكن ، أو ربط ملكية المسكن بالأسرة الزوجية ، وبخاصة في الحالات التي تقدم فيها الدولة الأرض أو السكن ، حماية للأسرة من التفكك ومن عدم الاستقرار ، مما يعين على استمرار تماสكتها ووحدتها .

ب - قانون رعاية الطفولة ، لتنظيم الرعاية المؤسسية والأسرية.

ج - قانون رعاية الأحداث ، لاقرار حقوقهم في الرعاية الاجتماعية والمعاملة الخاصة.

د - قانون الفئات الخاصة لاقرار حقوق أفراد هذه الفئات في الرعاية الاقتصادية والاجتماعية ولتنظيم هذه الرعاية ومعاملتهم المعاملة الخاصة التي يحتاجونها ويسهل انخراطهم في الحياة المنتجة.

ه - قانون رعاية الأطفال غير الشرعيين ويراعي فيه أن ينص على ما يؤمن حقوقهم ورعايتهم المادية

والمعنى.

## العمل العربي المشترك في مجال تنمية ورعاية الطفولة

إن إقرار تنمية الطفولة ورعايتها كثوابية قومية عليا بفرض تكريس التعاون العربي القائم ، ودعمه ، وبسط أسباب تطوره ونماذه المتصل والتركيز بصفة خاصة على الآتي :

٤٠ - إنشاء منظمة عربية للطفولة تتضطلع بتسيير الجهود العربية في مجال تنمية الطفولة ورعايتها ، واقتراح

السياسات والخطط والبرامج القومية ، وتعين الدول العربية على تحديد سياساتها وخططها وبرامجها ومشروعاتها ، وتمد المحتاجة منها بالعون الفني والمادي وتتطلع بالدراسات والبحوث ، وتبادر تبادل الخبرات ، وتعزز وتجرب نماذج عربية أصيلة لمشروعات رائدة ، وتعين في تعميم التجارب الناجحة ، وتتطلع بكل ما من شأنه أن يوفر ويد الخدمة الأساسية لتنشئة أجيال عربية مت坦ية قادرة على المشاركة في جهود التنمية العربية واستعادة المبادرة التاريخية لامة.

٤١ - إنشاء صندوق عربي لتنمية الطفولة ورعايتها ، تكون موارده في خدمة برامج المنظمة العربية للطفولة والدول العربية ، يركز على المشاريع القومية والبرامج المشتركة وتنمية الحاجات الأساسية للأطفال في الدول العربية الفقيرة.

٤٢ - تعزيز التعاون العربي في مجال توحيد المصطلحات والنظم الاحصائية الأساسية تيسيراً لإجراء الدراسات المقارنة ، وفي مجالات البحث والتدريب وتبادل المعلومات ، ودعم الأجهزة القائمة على هذه المجالات.

٤٣ - منح أولوية مقدمة للصناعات المتصلة بتنمية الطفولة وتوفير حاجاتها مع التركيز على الصناعات التي يشكل غيابها فجوات كبيرة وعمقاً لتطوير جهود الدول العربية في مجال رعاية الطفولة ، كإنشاء مناعة عربية للأمصال واللقاحات ، وصناعة عربية لأغذية الأطفال ، وصناعة عربية لأعداد وانتاج الوسائل التعليمية والترفيهية والتثقيفية وصناعة للعب الأطفال.

٤٤ - إنشاء مؤسسة عربية لأدب الأطفال ، وصحفتهم ، وانتاج البرامج الإذاعية والتلفزيونية الموجهة إليهم لما لهذا المجال من أهمية قصوى ، وللتلافي النقص الكبير فيه.

٤٥ - تنظيم لقاءات ومنافسات ثقافية وفنية ورياضية وكشفية للأطفال العرب وحضور الدول العربية على التبادل في هذا المجال ، ودعم المنظمات التربوية المعنية كالمنظمات الكشفية واتحاد المعلمين العرب.

٤٦ - الاهتمام بالأطفال العرب في المهاجر ودعمه المنظمات العربية المتخصصة للاهتمام بأبناء العرب

المهاجرين والعاملين في خارج الوطن العربي ، كل في مجال اهتمامها ، وبخاصة المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم ، ومنظمة العمل العربية.

٤٧ - يؤكد هذا الميثاق على الأهمية القصوى لرعاية الطفل الفلسطيني في مختلف مواقعه ، داخل الأرض المحتلة وخارجها ودعم المؤسسات والأجهزة والهيئات الفلسطينية التي تعهد رعاية الطفل ، ومواصلة دعم الشعب الفلسطيني في نضاله لاستعادة حقوقه المشروعة ليؤسس دولته ويظلله سماء وطنه.

٤٨ - دعم الحضور العربي في كل المؤسسات واللجان والمحافل التي تهتم بتنمية الطفولة ورعايتها ، ومساعدة مشاركة الأمة العربية في هذا النشاط الإنساني.

### أحكام عامة

٤٩ - تتخذ كل دولة عربية الخطوات اللازمة ، في حدود ما تسمح به امكاناتها المادية والفنية ، لتحقيق أحكام هذا الميثاق وبكل الطرق المناسبة.

٥٠ - تقدم الدول العربية إلى جامعة الدول العربية (الأمانة العامة) تقارير بوية عن الاجرامات التي اتخاذها والإنجازات التي حققتها في سبيل الوفاء بأحكام هذا الميثاق ، على أن تشمل هذه التقارير بياناً بالعوامل والصعاب التي تؤثر على درجة الوفاء بالالتزامات المنصوص عليها في الميثاق.

٥١ - يصبح هذا الميثاق نافذاً بعد إقراره من قبل مجلس وزراء الشؤون الاجتماعية العرب.

